

او اكثر من ذلك
والامعارة

ولجد سهم فان كان ولد الاب اخوين كان للجد الثلث والباقي
للأخ من الاب والام ولا معارضة اخ لاب وام واخنت لاب
وجد المال بينهم على خمسة ثم تزد الاختم سهمها على الاخ
فيحصل له ثلثة اسهم وللجد سهمان ولو كان ولد الاختين
كان للمال على ستة ثم تزد الاختم نصيبها على الاخ فيحصل له
الثلثان وللجد سهم الثلث فيكون من ثلثة ولو كان ولد
الاب ثلثة مع الاخ للايون فلا معارضة اخ واخنت لاب
وام واخنت لاب وجد المال بينهم على ستة ثم تزد الاختم
من الاب سهمها على الاخ والاختم من الاب والام فيحصل
لها ثلث المال بينهما على ثلثة وتصح من تسعة فان كان ولداً
او اخين فهي بحالها ولا معارضة ويكون للجد الثلث والباقي
للأخ من الاب والام وكذلك ان زاد ولد الاب والام على اخه
واخنت فلا معارضة بحال **فصل** اختم لاب وام واخ
لاب وجد المال بينهم على ستة ثم تزد الاخ سهمها على الاختم
فيرجع الي ثلثة للجد سهم ولكل اختم سهم فان كان ولد الاب
واختين

واختاً وهي حاتها ولا معارضة ويكون للجد الثلث والباقي
للأخ والاختم من الاب والام وكذلك ان زاد ولد الاب
والام على اخ واخنت فلا معارضة بحال
لاب وام واختم ووجد المال بينهم على ستة ثم تزد الاخ سهمها
على الاختم فيرجع الي ثلثة للجد سهم ولكل اختم سهم فان كان ولد
الاب اخاً او اخات او اكثر من ذلك فلا معارضة اختم للايام
واخت لاب وجد المال بينهم على خمسة ثم تزد الاختم من الاب
سهمها على الاختم من الاب والام وتصح من عشرين للجد اربعة
اسهم ولكل اختم ثلثة اسهم فان كان ولد الاب اخين فكل ذلك
يتمزله اخ لاب وقد مضى جوابها ثلث اخوات لاب وام
واخت لاب وجد المال بينهم على ستة ثم تزد الاختم من الاب
سهمها على اخواتها فيحصل لهن الثلثان وللجد الثلث وتصح
من تسعة فان زاد ولد الاب والام على ثلث اخوات فلا معارضة
ويكون للجد الثلث والباقي لهن **فصل اخر** اختم لام وام
واخت لاب وجد المال بينهم على اربعة ثم تزد الاختم من الاب

اقت